.

127 حديث آخر حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله عن نافع عن أبن عمر فذكر حديثا وفيه قال نافع .

فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته فقال إن هذا الحد بين الصغر والكبر فكتب الى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كانت ذلك فاجعلوه في العيال .

128 حديث آخر حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول .

فذكر حديثا فيه فقام رجل رث الهيئة فقال يا أبا موسى آنت سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم فرجع الى أصحابه فقال أقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه ثم مشى بسيفه الى العدو فضرب به حتى قتل